ما جاء به بعض المرشدين الى الحق والخير عن الهام خص به دون امثاله من دونهم
والله اعلم ثم قال الحافظ ويدعى بعضهم ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن له ان يتكلم
على الناس ويجزم بانه حق والنبي صلى الله عليه وسلم يامر عانهى الله عنه ورسوله
بهذا ان هذى الرويا ليست حقا انتهى قلت كانه سقط ذكر الرويا في اول الكلام
سمعوا اذ لا يتم هذا الكلام الا بذكرها ثم اراد ببعضهم بعض الذين يكذبون
على الله ورسوله ويصدون باضلالهم عن سبيل الله ويبغونها عوجا فالذي
قاله الحافظ حق حاشا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يامر باضلال الناس
والكذب على الله ورسوله فان رسول الله يامر الا بامر الله وان الله لا
يامر بالفحشا وان اراد الحافظ غيرها وان فعلم يجز ان ياذن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما لا يجوز اجماع اهل الاجماع على انه منهي عنه شرعا ان نه صلى الله
عليه وسلم كما قال من راه فقد راه حقا فقد راه حقا فقد يجيء منه صدقا وصار حاصل
منه مرجحا للقول به على خلافه ودليل السماع منه صلى الله عليه وسلم
ولا يلزم من قول مخالفيه وان كانوا اكثر من وافقيه بطلان
روايته او سماعه والله اعلم قال الحافظ المولف الرؤيا ليس من اهل الكلف
في حال نومه قلت وهذا ان يقدح في صحة رويا ولا في رواياته
بعد يقظته فانه في ذلك كما لو كلف رؤيا حال تكليفه ما تحمل قبل ذلك
والله اعلم قال الحافظ المولف وكثير من الناس يقيس بالمنامات
واغا قال النبي صلى الله عليه وسلم تبشيرا لم يبق من ميراث النبوة
الا الرويا الصالحة يراها المسلم او تري له رواه البخاري
ومسلم من حديث ابي هريرة انتهى قلت البشرى بالرويا الحسنة
ماموربها كما قال صلى الله عليه وسلم فان رويا صيغة قليلة
وليست الحافظ اضرب عن قوله يقيس انما نه في مقام ذكر رويته
الذي من راه فقد راي الحق صلى الله عليه وسلم وفي مثل هذا
المقام

المقام يجيب كمال النجري حفظا للحرمة سيما على المشهور بن بالعلم والله اعلم قال
الحافظ فاذا كانت الرويا حجة لقد لما امر بها او نهى عنه او لما كان معهودا في
زمانه استند للقائد لك على ان الرويا يقيس فيها اختلال فاذا تقيل قال الامام
ابو عبد الله المازري انه لو راه يامر بقتل من يحرم قتله كان هذا من
الصفات المحتملة انتهى المرية قلت اعلم ان رويا ما يستحيل وقوعه
من قبيل الغلط في المحسوس في اليقظة فمن راى ان النبي صلى الله عليه وسلم
يامره بمنكر يجمع على انكاره او ينهاه عن معروف مجمع على انه مامور به
شرعا فقد غلط في مسموعه ذلك بل شك الامام راي فان يقتع شرعا
بان جاء فرويا صحيحة ودليل على غلطه فيها وقول الحافظ هنا
محمول على ما خالف الاجماع في الرويا اذ لا يصح سوى هذا اولى فيفي
ذلك على الحافظ واستدلال الحافظ بكلام الامام المازري يبين
مراده وقول الحافظ اولما كان معهودا في زمانه يريد به القرآن
الذي كان فيه امره قائما بالسنن والخلافة الراشدة عليه
افضل الصلاة والسلام حتى يدخل فيه ايام الخلفاء الراشدين
واعلم ان العمل بالرويا في ترجيح احد الامرين مشروع ومنه الحديث
الصحيح في رويا جاءه من الصحابة لليلة القدر في السبع الاواخر
من رمضان فقال النبي صلى الله عليه وسلم اري رويا كم قد توافقت
في السبع الاواخر فمن كان متحريها فليتحرها في السبع الاواخر
ومنه ما صح عن ابي حمزة الضبعي قال تمتعت فنهاني ناس
عن ذلك فاتيت ابن عباس فسالته عن ذلك فامرني بها ثم قال
انطلقت الى البيت فقمت فانا نائم في حنفي فقال عمرة متقبلة
وحج مبرور فاتيت ابن عباس فاخبرته بالذي رايت فقال الله اكبر
الله اكبر سنة ابي القاسم صلى الله عليه وسلم وقال له اقم عندي واجعل

Copyright © Princeton University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)